

الحريات في الإسلام



﴿أَوْلَـاً : حُرّيـة الرأـي﴾

كفل الإسلام للفرد حرية إبداء الرأي، بل إننا لنجد له قد جعل منها واجباً عليه، لاحقاً له فحسب، والنصوص القرآنية والأحاديث النبوية كثيرة وشهيرة في هذا المصدّد، وحسبنا أن نذكر من تلك الآيات قوله تعالى:

﴿وَلَتَكُنْ مِنَ الْمُكْفِرِينَ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَيِ الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (آل عمران/104).

وقوله جل شأنه: (ادْعُ إِلَيِ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَاهَدْهُمْ بِالْقِتْلَةِ هِيَ أَحْسَنُ) (النحل/125).

وقوله عز من قائل: (وَلَا تُجَاهِدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْقِتْلَةِ هِيَ أَحْسَنُ) (العنكبوت/46).

وقوله عز وجل: (وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمْمَيْمَينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَالْأَنْذَرُ بَصَرِيرُ بِالْعَبَادَةِ) (آل عمران/20).

وحسبنا أن نذكر من تلك الأحاديث قول الرسول (ص): "أفضلُ الجهاد كلمة حق" عند سلطان جائز".

- ثانياً: الحرّيات المعنوية

يقرر الإسلام حرّية الفكر والعقيدة في مبدأ عام، قال تعالى: (لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ) (البقرة/ 256).

أمّا استخدام القوّة في الإسلام فهو لأمررين ضروريين: أوّلهما: جهاد الأعداء، وثانيهما: حماية الأمان والنظام.

وقد وسعت الحرّية في الإسلام اليهود والنصارى وغيرهم، والإيمان لا يتم ولا يسمى إيماناً إلا إذا صدر عن عقيدة صافية وقناعة راضية، ولذا يقول الحقّ تبارك وتعالى:

(وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَمَنْ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَمَا زَنْتَ تُكَوِّرُهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) (يونس/ 99).

وقال جلّ شأنه: (إِنَّ الَّذِينَ آمَدُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالذَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْجِنَّةِ وَالْأَيَّامِ الْآخِرَةِ وَعَمَلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) (المائدة/ 69).

وقال عزّ مَنْ قائل:

(وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْقِتْمَى هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ طَلَّمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَدْنَا بِاللَّهِ ذِي أُنْزَلَ إِلَيْنَا وَأُنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدُونَ لَهُ مُسْلِمُونَ) (العنكبوت/ 46).

كذلك يحمي الإسلام حرّية الرأي مادام أنها لا تتعرض لحقوق الغير، وحرّية الاجتهاد صورة زاهرة من صور حرّية الرأي، ويأمر القرآن الكريم بالتفكير في الكون الذي خلق لارتفاع الإنسان.

يقول جلّ شأنه: (وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَيَّاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (الجاثية/ 13).

وموقف عليّ (ع) من الخوارج، وحرّيتهم في المعارضنة السليمة نموذج رائع لحرّية القول والتفكير والاعتقاد، يقول جلّ شأنه: (وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَبْرُؤْ مِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ) (الكهف/ 29).

وقوله تعالى: (وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَرْتُمُ بَرِيئُونَ مِمْمَا أَعْمَلُ وَأَرَى بَرِيءٌ مِمْمَا تَعْمَلُونَ) (يونس/ 41).

كن مسيحيّاً أو يهودياً، ولكن لا تكن خصماً للإسلام، واحذر أن يتغافر إنكارك للإسلام فؤادك إلى الحياة الخارجية نزاعاً مسلحاً:

(وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمَمِ يَرْسِلُنَّ أَسْلَمْتُمُوهُ فَإِنْ أَسْلَمُوهُ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بِصَرِيرٍ بِالْعِبَادِ) (آل

بيد أنّ الإسلام لا يقر بداعية حرّية الارتداد عن الإسلام، لأنّه شذوذ منكر إذ لا مكان لتلك الحرّية في مجتمع الإسلام، وقد دخل الإسلام خداعاً وخرج منه ضراراً.

ومن هنا يتضح مدى احترام الإسلام للحرّيات وخاصّة الحرّيات المعقولة والتي لا تخرج عن حدود اللائق والمحترم، لاسيما حرّية الرأي والقول التي لا تخدش حياءً ولا تفعل عيباً.

- ثالثاً: الشورى وحرّية الرأي

الشورى أحد معالم الإسلام نزلت بها آيات منها: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) (الشورى/ 38)، (وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) (آل عمران/ 159)، وطبقها الرسول (ص) طاعة للخالق منذ بايعه الأنصار، وبعدها وثيقة المدينة بين المهاجرين والأنصار، وعهده لهم وإقراره لدينهم، وإجابتة لأسئلتهم، وادعائهم بأنّهم على الحقّ وأحباء الله، مستدلاً بالقرآن الكريم، ثمّ استشارته للأنصار قبيل معركة بدر، لأنّ البيعة تعهد بالدفاع عنه إذا هاجمته قريش وليس السير بهم للعدو، فقال له سعد بن معاذ: كأنّك تريدنا؟ فأجاب: أجل، فقال سعد: فقد آمنا بك وصدقناك، وأعطيتك عهودنا على السمع والطاعة، فما من لما أردت فنحن معك لو استعرضت بنا البحر لخضناه معك، وفرح الرسول (ص) بالقول قائلاً: سيروا وأبشروا.

ونزل المسلمين بأدبي ماء من بدر، وسأل الحباب بن المنذر قائلاً: أمنزلاً أمنزلاً أنتلكه أنتلكه ليس لنا أن نتقدم عنه ولا نتأخر أم هو الرأي وال الحرب؟ فقال له الرسول (ص): بل هو الرأي وال الحرب؟ فقال الحباب: ليس هذا بمنزل، فانهض لتأتي أدبي ماء من القوم، ثمّ نفور ما وراءه من القلب، ونبني حوضاً نشرب منه ولا يشربون، ونجحت فكرة الحباب وموافقة الرسول (ص) وصحابته عليه، وأثمرت المشورة النصر.

وما أحوج مجتمعاً نا الإسلامية إلى ملاحة العصر الحالي والقادم بحرّية التعبير وحرّية الرأي، وتقبل الرأي المخالف قبولاً حسناً وبصدر رحب، وبعلم وتعقل وحكمة، فتبادل المشورة يخدمصالح العام، ومصلحة الأُمّة في معالجة المشكلات بالحكمة والاتزان والاعتدال، مadam الهدف خير البلاد، لأنّ الاجتهاد مطلوب مadam لا يخالف أحكام الشريعة من قرآن وسدّة شريفة، وضمان حقّ المجتهد في إعلان رأيه بحرّية كاملة.

على أن توضع للحرّية قيود تمنع صاحبها من الشطط والغلو والخروج على مقتضى الأصول والأوضاع، ولو لم توضع للحرّية قيود لأصبحت الأمور فوضى، واختل الأمن بسبب الظلم الواقع على المستضعفين من الأقوياء الذين إلا لم يردعوا لتمادوا في ظلمهم وطفيقاً لهم، ولكن الإسلام يريد السلام والأمان لتبنيت دعائم العدل حماية للعقيدة والفكر والقول والملك ليعيش كلّ المواطنين مطمئنين على أنفسهم ومعتقداتهم وأملاكهم في ظل مودة وتألف تقيم المجتمع المثالي الفاضل. ▶